

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة



شهادة مشاركة

يتشرف الأستاذ الدكتور صالح العقون مدير جامعة 8 ماي 1945 قالمة بمنح هذه الشهادة لـ :

د. مقدر نور الدين - جامعة محمد بوضياف المسيلة

لمشاركته في فعاليات الملتقى الدولي «**المجاز الفرنسي من خلال 8 ماي 1945: الذكرة الوطنية وال موقف الدولية**»

يومي 07 و 08 ماي 2025 بداخلة موسومة بـ :

«**جرائم التعذيب الاستعماري خلال الثورة التحريرية من منظور القانون الدولي**»

مدير الجامعة

مدير الجامعة

الأستاذ الدكتور، صالح العقون



قالمة في : 2025.05.08



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

الملتقى الدولي حول



الطبعة 23 للملتقى الدولي 8 ماي 1945

المجازر الفرنسية من خلال 8 ماي 1945

الذاكرة الوطنية والمواقف الدولية

برنامج الملتقى



يومي 7 و 8 ماي 2025

بقاعة المحاضرات السياسي بن حملة المجمع الجديد

برنامج اليوم الأول

الفترة الصباحية



مراسيم الافتتاح

9:00

مداخلة افتتاحية

الأستاذ الدكتور بوعزة بوضرسية

تحت عنوان مجازر 8 مارس 1945 في الذاكرة الوطنية

يوم 7 ماي 2025

بقاعة المحاضرات السامي بن حملة

برنامج الجلسة العلنية الأولى

بقاعة المحاضرات الكبرى

رئيس الجلسة : الأستاذ الدكتور بن يوسف تلمساني
مقرر الجلسة : الدكتور عمر عبد الناصر

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة محمد بوضياف - المسيلة	جريمة الثامن ماي 1945 في الوثائق والأدبيات الوطنية	مقلاطي عبد الله	الأستاذ الدكتور	09:45-09:30	1
Universidad Nacional Autónoma de México- Mexico	Guerra de independencia de Argelia vista desde México	Daniel Kent Carrasco	Profesor	10:00-09:45	2
المعهد العالي للتاريخ تونس	في مفهوم الجرائم الاستعمارية وأصولها الفكرية وسبل التوثيق وتقديم البراهين والإثباتات	الشريف فيصل	الدكتور	10:15-10:00	3
جامعة زاخو العراق	صداء انتهاكات الاستعمار الفرنسي ضد الثوار الجزائريين في جريدة (اتحاد الشعب) العراقية 1959-1960	شيرزاد زكريا محمد	الأستاذ الدكتور	10:30-10:15	4
Universidad Camilo José Cela Madrid España	La percepción española de los crímenes coloniales en Argelia en la posguerra de la II Guerra Mundial	Maria Dolores Algara Weber	Profesora	10:45-10:30	5

مناقشة عامة

برنامج الجلسة العلنية الثانية

بقاعة المحاضرات الكبرى

رئيس الجلسة : الأستاذ الدكتور رمضان بورغدة

مقرر الجلسة : الدكتور عاتي مراد

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة لونيسي علي البليدة 2	جرائم فرنسا خلال القرن التاسع عشر- مجزرتي البليدة وريغة نمودجا	بن يوسف تلمساني	الأستاذ الدكتور	11:30-11:15	1
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	U.S. Media Coverage in the Wake of May 8th Massacres in Algeria: Contemporaneous Headlines and Editorial Choices	عاتي مراد	الدكتور	11:45-11:30	2
جامعة إسطنبول تركيا	جرائم فرنسا في الجزائر في الإعلام التركي 1945-1962 دراسة تحليلية	Ahmet UYDAL	الأستاذ الدكتور	12:00-11:45	3
المعهد العالي للعلوم الإنسانية-جامعة جنوبية تونس	مجازر الثامن من ماي 1945 والذاكرة الوطنية من خلال المنصة الجزائرية للمجلات العلمية (ASJP)	رازيق محمد البشير	الأستاذ الدكتور	12:15-12:00	4
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	حقائق من وثائق حول الثامن من ماي 1945 بالجزائر	شرقي محمد	الأستاذ الدكتور	12:30-12:15	5
جامعة حمة لخضر الوادي	قراءة في دراسة شارل روبيأجرون: الاضطرابات بالشمال القسنطيني، هل كانت محاولة تمرد؟	عثمان زقب	الأستاذ الدكتور	12:45-12:30	6
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	نمذاج من الجرائم الفرنسية في الجزائر خلال ماي-جوان 1945 اعتمادا على وثائق الأرشيف الفرنسي	بورغدة رمضان	الأستاذ الدكتور	13:00-12:45	7

مناقشة عامة

برنامج الورشة الأولى

القاعة رقم 01

رئيس الجلسة : الدكتور عبد الكريم قرين
مقرر الجلسة : الدكتور بوبكر صماري

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة العربي بن مهيدى أم البواقي	نماذج من جرائم الإبادة البشرية الفرنسية المنظمة بالجزائر 1849-1830 م	حمزة بوقادوم	الدكتور	11:30-11:15	1
جامعة محمد خضر بسكرة	فرنسا والإبادة الثقافية في الجزائر: من محو الهوية إلى جرائم الحرب	عبد المالك الصادق	الدكتور	11:45-11:30	2
جامعة يحيى فارس المدية	جرائم فرنسا في الجزائر «حرقة أولاد رياح، ومجازرة الأغواط نموذجاً	أحمد زاوي	الدكتور	12:00-11:45	3
جامعة عباس لغرور خنشلة	جريمة الإبادة الجماعية الفرنسية في الجزائر خلال القرن 19	عيسى ليتيم	الأستاذ الدكتور	12:15-12:00	4
جامعة البشير الابراهيمي برج بوعريريج	الاستعمار الفرنسي في الجزائر وجريمة الألقاب المشينة (دراسة في قانون الحال المدنية 1882م)	صماري بوبكر	الدكتور	12:30-12:15	5
جامعة ملين دباغين سطيف 2	عام الرحمة بسطيف، الترحيل القسري لسكان أولاد تبان إلى محتشد بازصرخة. 16 جوان 1958	خليل كمال	الدكتور	12:45-12:30	6
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	الهمجية الاستعمارية في مجازر 8 ماي 1945 من خلال الكتابات الفرنسية: دراسة نماذج (دوفال، شارل روبيت أجبرون، توبرت	عبد الكريم قرين	الدكتور	13:00-12:45	7
مناقشة عامة					

برنامج الورشة الثانية

القاعة رقم 02

رئيس الجلسة : الدكتورة خميسة مدور
مقرر الجلسة : الدكتورة رحايلى حياة

الرقم	التوقيت	الرتبة العلمية	الاسم واللقب	موضوع المداخلة	الجامعة
1	11:30-11:15	الدكتورة	وردة دراجة	المسؤولية الدولية لفرنسا الاستعمارية عن جريمة التعذيب	جامعة 8 ماي 1945 قائمة
2	11:45-11:30	الدكتور	رحايلى حياة	جرائم التعذيب إبان الثورة التحريرية الجزائرية على ضوء كتاب: «التعذيب وممارسات الجيش الفرنسي أثناء ثورة التحرير الجزائرية»: رفانيلا برانش	جامعة 8 ماي 1945 قائمة
3	12:00-11:45	الدكتور	مقدنورالدين	جرائم التعذيب الاستعماري خلال الثورة التحريرية من منظور القانون الدولي	جامعة محمد بوضياف المسيلة
4	12:15-12:00	الدكتور	فركوس ياسر	تقدير المكتب الثاني من فرقـة افريقيـا للدفاع الفـرنـسـيـة حول أحـدـاثـ 8ـ ماـيـ 1945ـ	جامعة 8 ماي 1945 قائمة
5	12:30-12:15	الأستاذ الدكتور	زنقوفي فوزية	حـتمـيـةـ الإـعـادـهـ لـلـعـمـلـ الـمـسـلـحـ بـعـدـ مـجاـزـرـ 8ـ ماـيـ 1945ـ مـ بـالـشـرـقـ الـجـزـائـريـ	جامعة 8 ماي 1945 قائمة
6	12:45-12:30	الدكتور	عبد القادر تركي	مجازر الثامن ماي 1945 كما يصفها الشيخ محمد الطاهر التليلي أحد أعلام الإصلاح في الجنوب الجزائري	جامعة 20 أوت 1955 سكينة
7	13:00-12:45	الدكتورة	مدور خميسة	جرائم الثامن ماي في بلدي بيتي و ميليزيمو من خلال أرشيف شرطة «un drame algérien» الاستعلامات و كتاب دراسة مقارنة	جامعة 8 ماي 1945 قائمة

مناقشة عامة

برنامج الورشة الثالثة

القاعة رقم 03

رئيس الجلسة : الدكتورة هاشمي كوثر
مقرر الجلسة : الدكتور إرشن عبد الغني

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة حسيبة بن بوعلي الشاف	جرائم الاستعمار الفرنسي بمنطقة حوض الشلف ، مجزرتي «الظهرة» و«غار الوقيد» أنمودجا 1945-1958	شعشو معمر	الدكتور	11:30-11:15	1
جامعة العربي بن مهيدى أم البواقي	مجازر الثامن ماي 1945 في الإعلام الفرنسي - دراسة تحليلية في إطار المعالجة الإعلامية عبر الصحافة الفرنسية	ذيب يوسف	الدكتور	11:45-11:30	2
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	ماي 1945 من القمع إلى 8 المقاومة - مقارنة في تطور الفكر - التحرري في الجزائر	بولجوجحة سعاد	الدكتورة	12:00-11:45	3
المركز الجامعي سي الحواس ببرقة	أحداث 8 ماي 1945 في سكرة من خلال شهود عيان	ذباب هشام	الدكتور	12:15-12:00	4
جامعة مولود معمرى تizi وزو	أيديولوجية التوثيق والتمثيلات الفيلمية لمجازر الثامن ماي 1945 بالشرق الجزائري في المادة الفيلمية الإرشيفية العسكرية الفرنسية: الرقابة والمغالطة التاريخية	عبد الغني إرشن	الدكتور	12:30-12:15	5
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	مجازر 8 ماي 1945 من خلال الكتابات الفرنسية جون لو이 بلانش نموذجا	كوثر هاشمي	الدكتورة	12:45-12:30	6
مناقشة عامة					

برنامج الورشة الرابعة

القاعة رقم 04

رئيس الجلسة : الدكتور جبri عمر

مقرر الجلسة : الدكتورة مزيز صورية

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	مجازر 08 ماي من خلال جريدة المنار الجزائري	مزيز صورية	الدكتورة	11:30-11:15	1
جامعة ملين دباغين سطيف 2	التهجير القسري الفرنسي للقبائل الجزائرية خلال القرن التاسع عشر: جريمة استعمارية ممنهجة	عبد الحفيظ قبالي	الدكتور	11:45-11:30	2
جامعة الجزائر 2	مجازر 8 ماي 1945 في الصحافة الأمريكية (مجلة الشرق الأوسط (أنموذجا)	خميلى العكروت	الدكتور	12:00-11:45	3
جامعة عبد الحميد مهرى قسنطينة 2	سؤال الظرفية الزمنية والمكانية لجازر 08 ماي 1945: مقاربة لفهم السياقات والنتائج	سليم سايج	الدكتور	12:15-12:00	4
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	العلاقة بين التاريخ والسيكولوجيا: قراءة في مجازر الثامن ماي 1945 على ضوء مقولات سيكولوجية	قرفي عبد الله	الدكتور	12:30-12:15	5
جامعة البشير الإبراهيمي برج بوعريريج	القوانين الإدارية الفرنسية لسياسية التهجير والتوطين في الجزائر 1871-1830م (الوسائل- الأساليب- النتائج). م 3	جبri عمر	الدكتور	12:45-12:30	6
مناقشة عامة					

برنامج اليوم الأول

الفترة المسائية

يوم 7 ماي 2025
بقاعة المحاضرات السامي بن حملة

برنامـج الجلسـة العـلـنية المسـائـية بقـاعـة المحـاضـرات الكـبـرى

رئيس الجلسة: الأستاذ الدكتور يوسف قاسمي

مقرر الجلسة: الدكتور عبيدي إدريس

الرقم	التوقيت	الرتبة العلمية	الاسم واللقب	موضوع المداخلة	الجامعة
1	14:15-14:00	الأستاذ الدكتور	حوتية محمد	جرائم النسوية الفرنسية في الجزائر - وقان نموذجا	جامعة أحمد دراية أدار
2	14:30-14:15	الأستاذ الدكتور	علالي محمود	انعكاسات مجازر 8 ماي 1945 على النشاط السياسي في منطقة الأغواط	جامعة عمار الثلبي الغواط
3	14:45-14:30	الأستاذ الدكتور	فريح لخميسي	مظاهرات 8 ماي 1945 في مدينة بسكرة من خلال المصادر التاريخية	جامعة محمد خضر بسكرة
4	15:00-14:45	الأستاذ الدكتور	سيد علي أحمد مسعود	مجازر الثمان ماي 1945 بالجزائر المجال والزمان في الصحافة المحلية والدولية	جامعة محمد بوضياف المسيلة
5	15:15-15:00	الأستاذ الدكتور	عمربوضرية	جرائم ماي 1945 في جنود تدوير القضية الجزائرية بعد 1945	جامعة محمد بوضياف المسيلة
6	15:30-15:15	الأستاذ الدكتور	حميد أيت حبوش	مجازر 8 ماي 1945: القطبيعة وبروز الفكر الثوري لدى النخبة الجزائرية	جامعة أحمد بن بلة وهران 1
7	15:45-15:30	الأستاذ الدكتور	العياشي روايي	الجرائم الفرنسية في حق قبائل الريف القسنطيني دورها في الهجرة إلى تونس	جامعة باجي مختار عنابة
8	16:00-15:45	الأستاذ الدكتور	مومن العمري	مجازر 8 ماي 1945 ودورها في بعث الحركة التحريرية في الجزائر	جامعة عبد الحميد 2 مهري قسنطينة 2
9	16:15-16:00	الدكتور	ادريس لعبدي	مجازرة 8 ماي 1945 في واد الزئاني و انعكاساتها على الحركة الوطنية فيها	جامعة الشاذلي بن جديد الطارف
10	16:30-16:15	الأستاذ الدكتور	عادل بن يوسف	أشكال تعامل السلطات الفرنسية مع النساء الجزائريات المنخرطات في ثورة التحرير (1954-1962) جرائم لم تمح في حق المرأة والبشرية	جامعة سوسة -تونس
11	16:45-16:30	الأستاذ الدكتور	أدب سيدى محمد	قراءة في المجازر الفرنسية في موريتانيا وعلاقتها بمجازر 08 ماي 1945 بالجزائر	جامعة العيون موريتانيا
12	17:00-16:45	الأستاذ الدكتور	قاسمي يوسف	قراءة في مجازر فرنسا الاستعمارية بالجزائر... وإشكالية الإعتراف والتمجيد من الوجهة الإنسانية ؟	جامعة الجزائر 2

مناقشة عامة

برنامج الورشة الأولى

القاعة رقم 01

رئيس الجلسة : الأستاذ الدكتور هشام بوحوش
مقرر الجلسة : الدكتورة مخالفة فاطمة الزهراء

الرقم	التوقيت	الرتبة العلمية	الاسم واللقب	موضوع المداخلة	الجامعة
1	14:15-14:00	الدكتور	كليل صالح	الثامن ماي 1945 من خلال الأرشيف السويسري	جامعة عباس لغورو خنشلة
2	14:30-14:15	الأستاذ الدكتور	سالم بوتدارة	جرائم الاستعمار الفرنسي ضد المؤسسات الدينية في الجزائر 1830-1871 م	جامعة أحمد دراية أدرار
3	14:45-14:30	الدكتور	محمد كراغل	مأساة اللاجئين الجزائريين في تونس 1956-1963 من خلال جريدة «الدفاع» الفرنسية.	جامعة سطيف 2
4	15:00-15:45	الأستاذ الدكتور	عباس كحول	جريمة قطع رؤوس المقاومين الجزائريين ونقل الجماجم لباريس لجزرها وعرضها في متحف الانسان	جامعة محمد خيضر بسكرة
5	15:15-15:00	الدكتور	ناصر بوقدرو	الأبعاد الجيوسياسية والاستراتيجية لمجازر 8 ماي 1945: تأثيرها على نهاية الاستعمار وتشكيل النظام العالمي الجديد	جامعة يحيى فارس المدينة
6	15:30-15:15	الدكتور	فلاح محمد عربي	إسهامات النخبة الفرنسية في كشف جرائم التعذيب بالجزائر هنري علاق نموذجا	جامعة مصطفى سطموسي معسكي
7	15:45-15:30	الدكتورة	مخالفة زهراء	المسؤولية الجماعية للأحداث ودورها في اخضاع القبائل الأهلية في الجزائر المستعمرة خلال القرن التاسع عشر	جامعة 8 ماي 1945 قالمة
8	16:00-15:45	الأستاذ الدكتور	ورني جمال	مجازر 08 ماي 1945 من خلال وثائق أرشيفية فرنسية جديدة	جامعة سوق أهراس
9	16:15-16:00	الأستاذ الدكتور	هشام بوحوش	جرائم الاستعمار الفرنسي في الجزائر من منظور القانون الدولي الجنائي	جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1

مناقشة عامة

برنامج الورشة الثانية

القاعة رقم 02

رئيس الجلسة : الدكتور غربي الحواس

مقرر الجلسة : الدكتورة عشاشة كنزة

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة لونسي على البليدة 2	جرائم الاستعمار الفرنسي بمنطقة الشلف أثناء الثورة التحريرية	مصطفى بطاوي	الدكتور	14:15-14:00	1
جامعة الشيف العربي التبسي تبسة	مجازر الاستعمار الفرنسي من خلال الكتابات التاريخية – 8 ماي 1945 نموذجا	محمد الدام	الدكتور	14:30-14:15	2
جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهراس	مجازر 8 ماي 1945 في مذكرات وكتابات «أعضاء المنظمة الخاصة» دراسة نماذج	عبونجاة	الدكتورة	14:45-14:30	3
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	التفجيرات النوية الفرنسية في الجزائر: التداعيات وردود الفعل الدولية	عشاشة كنزة	الدكتورة	15:00-14:45	4
جامعة ابن خلدون تيارت	قراءة في تقرير وزارة الداخلية الفرنسية عن مجازر 8 ماي 1945	حسنة كمال	الدكتور	15:15-15:00	5
جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان	مجازر ماي 1945 من خلال صحيفة النجاح الوطنية	العربي اسماعيل	الدكتور	15:30-15:15	6
جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهراس	القمع في ماي 1945 من خلال الصحف الاستعمارية والشيوعية وصحف الحركة الوطنية	عكاش عبد السلام	الدكتور	16:00-15:45	7
جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف	صور من جرائم الاحتلال الفرنسي - مصادر أراضي الأوقاف- نموذجا	حياة بوشربيشة	الدكتورة	16:15-16:00	8
جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان	معسكرات تجميع السكان المحليين أثناء الثورة التحريرية 1954-1962 كأحد آشكال التهجير القسري	عبد الهادي حسين	الدكتور	16:30-16:15	9
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	الذاكرة الوطنية الجزائرية من خلال مجازر الاستعمار الفرنسي خلال القرن	غربي الحواس	الدكتور	16:30-16:45	10
19 مناقشة عامة					

برنامج الورشة الثالثة

القاعة رقم 03

رئيس الجلسة: الدكتور منغور أحمد
مقرر الجلسة: الدكتور بوالجذري ياسين

الجامعة	موضوع المداخلة	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	التوقيت	الرقم
جامعة محمد الصديق بن يحيى جيجيل	واقع جديدة حول أحداث الثامن ماي 1945 بمنطقة تمنتوت إقليم بلدية فج مزاله المختلطة من خلال جريدة برقية قسنطينة	حيم عبد الوهاب	الدكتور	14:15-14:00	1
المركز الجامعي مرسي عبد الله تبازة	المحرق كوسيلة إرهاب استعماري فرنسي منهج، محرق كيوف الظهرة 1845 بين الفطاعة والتبرير	غانم بودن	الدكتور	14:30-14:15	2
جامعة حمة لخضر - الوادي	من جرائم الاستعمار الفرنسي في الجنوب الشرقي خلال الثورة التحريرية: منطقة وادي سوف نموذجا	بريك ليمام	الدكتور	14:45-14:30	3
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	مجازر 08 ماي 1945 من خلال الوثائق الأرشيفية كدليل لإثبات لجرائم الإستعمار الفرنسي في الجزائر	بوالجذري ياسين	الدكتور	15:00-14:45	4
جامعة الشيخ العربي التبسي تبسة	مفقودون جزائريون خلال الثورة من خلال وثائق أرشيفية فرنسية والشهادات الشفوية	فريد نصر الله	الدكتور	15:15-15:00	5
جامعة الشيخ العربي التبسي تبسة	جرائم ماي 1945 ... او عندما يصنع التاريخ من الام الناذرة	عبد العزيز عبد الحفيظ	الدكتور	15:30-15:15	6
جامعة محمد الشريف مساعدة سوق أهراس	من جرائم السلطات الفرنسية في منطقة سيدي بلعباس-المفقودين نموذجا 1962-1954	كركب عبد الحق	الأستاذ الدكتور	15:45-15:30	7
جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	جرائم الشرطة الفرنسية اتجاه المهاجرين الجزائريين خلال الثورة التحريرية: الممارسات القمعية لموريں بابون ضد فيدرالية جهة التحرير فرنسا نموذجا	توفيق صالح	الدكتور	16:00-15:45	8
جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	مظاهرات ماي 1945 بمنطقة عنابة: جانب مجهولة من فضول القمع الاستعماري بالجزائر	منغور أحمد	الدكتور	16:15-16:00	9

مناقشة عامة

برنامج الورشة الرابعة

القاعة رقم 04

رئيس الجلسة : الدكتور فركوس ياسر
مقرر الجلسة : الدكتور رامي سيدى محمد

الرقم	التوقيت	الرتبة العلمية	الاسم واللقب	موضوع المداخلة	الجامعة
1	14:15-14:00	الدكتور	رامي سيدى محمد	الثامن ماي 1945 في ناحية عنابة من خلال الأرشيف الفرنسي	جامعة عباس لغورو- خنشلة
2	14:30-14:15	الدكتور	بن شعبان السببي	الثامن ماي 1945 في ناحية عنابة من خلال الأرشيف الفرنسي	جامعة 8 ماي 1945 قالمة
3	14:45-14:30	طالب دكتوراه	شواش صلاح الدين	المرأة الجزائرية وأشكال التعذيب وأثرها النفسي والاجتماعي خلال الحقبة المستعمرية 1954-1962	جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف
4	15:00-14:45	طالب دكتوراه	شريفي بنعلية	سياسة الإبادة الجماعية في السياسة الفرنسية بالجزائر مجزرة أولاد رياح	المركز الجامعي أفلو
5	15:15-15:00	طالب دكتوراه	ناجي شريطي	جرائم الإستعمار الفرنسي تجاه المجتمع الجزائر التفكيك وإعادة التشكيل -	جامعة الشيف العربي التبسي تبسة
6	15:30-15:15	طالب دكتوراه	شكري بلغيث	مساهمة مجلة المصادر في التاريخ لمجازر 08 ماي 1945	جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان
7	15:45-15:30	طالب دكتوراه	حكيم اسعدي	مجازر 08 ماي 1945: نقطة تحول في النضال الجزائر ضد الإستعمار الفرنسي 4- م	جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 2
8	16:00-15:45	طالب دكتوراه	فاتح علي	أثر مأساة 8 ماي 1945 في تحول وتطور النضال الوطني ما بين 1945 إلى 1954	جامعة 8 ماي 1945 قالمة
9	16:15-16:00	طالب دكتوراه	كحالى محمد أبو القاسم	الكشفة الإسلامية الجزائرية ومجازر ماي وجوان 1945: بين العمل التربوي والوعي الوطني المقاوم	جامعة 8 ماي 1945 قالمة
10	16:15-16:00	طالب دكتوراه	فداوى بشرى	الجرائم الفرنسية ضد المرأة الجزائرية خلال الحرب الحضرية: معركة الجزائر 1957 على ضوء مذكرات المجاهدة زهرة طريف	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة

مناقشة عامة

برنامج اليوم الثاني

الفترة الصباحية

يوم 8 ماي 2025

بقاعة المحاضرات السامي بن حملة

الجلسة العلنيةاليوم الثاني

الخميس 8 ماي 2025

رئيس الجلسة : الأستاذ الدكتور عاتي مراد

مقرر الجلسة : الدكتورة بولجويحة سعاد

المؤسسة	موضوع المداخلة	المتدخل	التوقيت
جامعة 8 ماي 1945 قائمة	المجازر الفرنسية في الجزائر بين الذاكرة الوطنية والإعلام الدولي	الدكتور عبد الناصر عمر	09:00
أحداث 8 ماي 1945 وتأثيرها على الرئيس الراحل هواري بومندين	السيدة أنيسة بومدين أرملاة الرئيس الراحل هواري بومندين	09:30	
عرض شريط فيديو-ملتقى مجازر 8 ماي 1945			10:00
مناقشة عامة			
قراءة التوصيات			
تكريمات ومراسيم الإختتام			

جرائم التعذيب الاستعماري خلال ثورة التحرير الجزائرية من منظور القانون الدولي

الأستاذ: نورالدين مقدر

جامعة المسيلة

استعملت السلطات الفرنسية ضمن أساليبها للقضاء على ثورة التحرير الجزائرية أسلوب التعذيب، والذي يعد من أخطر الوسائل التي استخدمت ضد الشعب الجزائري، حيث لم يكُن يسلم أحد منه. وتعتبر السجون والمعتقلات ومقرات الوحدات العسكرية الفرنسية القلاع الرئيسية التي تشهد على ذلك، حيث انتشرت مراكز التعذيب في كل قرية ودشة وحي في الجزائر خلال الثورة التحريرية.

أما الإشكالية المطروحة فتدرج إشكالية هذا المقال حول انتهاكات فرنسا لحقوق الإنسان في الجزائر، وقيامها بجرائم منها التعذيب في المعتقلات والمراكز التي أنشئت خلال الثورة التحريرية، أمام نفيها لتلك الجرائم، بل ذهبت إلى أكثر من ذلك بإصدارها قانون تمجيد الاستعمار في 23 فيفري 2005 وتتفق هذه الإشكالية على عدة تساؤلات منها:

- ما هو التعذيب من المنظور القانوني؟
- هل ما قامت به فرنسا خلال الثورة التحريرية من تعذيب في الجزائر يرقى إلى مستوى جرائم يعاقب عليها القانون الدولي؟ وما هي الأدلة المادية على ذلك؟
- وستتطرق في هذا المقال إلى: التعذيب من منظور القانون الدولي والخرقات الفرنسية في حق الشعب الجزائري من خلال:

- قانون المحكمة العسكرية الدولية بنورنبرغ 1945.
- بيان حقوق الإنسان 10 ديسمبر 1948.
- اتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بأسرى الحرب 1949.
- اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في حالة الحرب 1949.
- اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية 1968.

وببناء على تلك القوانين يمكن تكييف الجرائم التي ارتكبها فرنسا في الجزائر منذ الاحتلال إلى أربعة أنواع

هي:

- جريمة ضد السلم. - جريمة ضد الإنسانية. - جريمة حرب. - جريمة إرهابية.
- وسنيرز الكثير من الأدلة المادية على تلك الجرائم التي ارتكبت في حق الشعب الجزائري.

التعذيب هو استعمال العنف الجسدي أو المعنوي ضد الأشخاص لغرض الحصول على معلومات، أو بغرض انتقامي¹. أو هو أي عمل ينبع عنه ألمًا أو عذابًا شديداً جسدياً كان أو عقلياً، يلحق عمدًا بشخص ما، أو العقوبة القاسية اللاإنسانية أو المهينة². أو هو ما يلحق بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص على معلومات أو اعتراف أو معاقبته على عمل ارتكبه، أو ينسب إليه؛ لأنَّه ارتكبه هو أو شخص ثان أو تخويفه أو إرغامه وعندما يلحق هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب أو يحرض عليه أو يوافق أو يُسكن عنده موظف رسمي أو شخص آخر يعرف بصفته الرسمية³.

وإذا كان التعذيب كأسلوب منتشر الاستعمال في الحروب القديمة كأدلة شرعية يسمح بها القانون ولا ينكرها العرف، حيث عرف التاريخ الأوروبي في العصور الوسطى صورًا بشعة من التعذيب هوت بالإنسان إلى الحضيض فصار كالبهيمة الوحشية القدرة.⁴

وفي منتصف القرن التاسع عشر بدأت تظهر قوانين خاصة بالحروب وتمنع ما يسيء للإنسان ويضر به.

ظهور قوانين الحروب الدولية:

صدرت قوانين واتفاقيات دولية حول الحروب منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر وأهمها:

1- تصريح باريس 1856:

أول معاهدة جماعية تتضمن تنظيمًا دوليًّا بشأن المحاربين والتي ألغت بوجبهما القرصنة كما تضمنت أمورًا أخرى⁵.

2- اتفاقية جنيف الأولى 1864:

اتفاقية لتحسين حال جرحى الجيوش في الميدان المعتمدة في 22 أوت 1864، وتعتبر أول اتفاقية تضمنت حماية الجرحى والمرضى وتخفيف حدة معاناة المحاربين أثناء الحرب.⁶

3- مشروع مؤتمر بروكسل 1874:

وقد تضمن المشروع القضايا السياسية التالية:

¹- بوعلام، "التعذيب خلال الثورة الجزائرية"، مجلة الجيش، العدد 460، نوفمبر 2001، ص 05.

²- أحيمدة عميراوي، م الموضوعات من تاريخ الجزائر السياسي، دار المدى، عين مليلة، 2004، ص 111.

³- خالد رمزي البزايعة، جرائم الحرب الفقه الإسلامي والقانون الدولي، ط 1، دار النفائس، الأردن، 2007، ص 160.

⁴- محمد الصالح الصديق، "من جرائم فرنسا الاستعمارية"، مجلة أول نوفمبر، العدد 168، جويلية 2006، ص 37.

⁵- محمد فهاد الشلالدة، القانون الدولي الإنساني، منشأة المعارف، القاهرة، 2005، ص ص 27 - 28.

⁶- المرجع السابق، ص 29.

* وجوب احترام الأطراف المتحاربة للمعتقدات الدينية والشرف والحياة والملكية للسكان المدنيين.

* ضرورة توجيه العمليات العسكرية ضد القوات المسلحة وليس ضد السكان المدنيين وأولئك الذين القوا بسلاحيهم.

* الالتزام باحترام المواطنين والسكان المدنيين الموجودين في الأراضي المحتلة وعدم التعرض لهم أو الاعتداء على ممتلكاتهم الخاصة وغيرها من القضايا الأخرى¹.

4- اتفاقية جنيف الثانية 1929:

وضعت نظاماً كاملاً لأسرى الحرب يلزم جميع الدول سواء وقعت أو لم توقع².

التعذيب في القانون الدولي بعد الحرب العالمية الثانية:

بعد الحرب العالمية الثانية، وبسبب ما خلفته هذه الأخيرة من ويلات وتدمير وجرائم حرب وإبادة الأجانس والإعدام الجماعي للأسرى والمدنيين وارتكاب العديد من الدول لجرائم ضد الإنسانية كانت بمثابة نقطة تحول هامة في مجال حقوق الإنسان، مما سمح بتبني نصوص واضحة موجهة للأسرة الدولية بكاملها وأصبح ينظر لحقوق الإنسان من منظور واسع وشامل خاصة مع قيام هيئة الأمم المتحدة والتي تم الموافقة على ميثاقها في مؤتمر سان فرانسيسكو 1945³. ومن تلك النصوص والاتفاقيات ما يلي:

1- قانون المحكمة العسكرية الدولية بنورنبرغ 1945:

اعترفت المجموعة الدولية بجرائم تخص حقوق الإنسان كالقتل والإبادة والتعذيب والتهجير والأبعاد والاستبعاد والاعتقال غير الشرعي والاضطهاد لأسباب سياسية أو دينية أو عرقية أو قومية سواء كانت فردية أو جماعية وكان ذلك لأول مرة في المحكمة الدولية بمدينة نورنبرغ⁴ الألمانية سنة 1945، وحددها المادة (6-س) من قانون المحكمة العسكرية الدولية.⁵

¹ - نفسه، ص 31.

² - عبد الكريم فرات، أسرى الحرب عبر التاريخ، ط 1، دار الطليعة، بيروت، 1979، ص 171.

³ - علي محمد الدباس، علي علیان محمد ابو زيد، حقوق الإنسان وحريته، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص 51.

⁴ - نورنبرغ: مدينة ألمانية، جرت بها محاكمة النازيين من طرف الحلفاء، بعد اخضاع ألمانيا النازية في الحرب العالمية الثانية عام 1945.

⁵ - العايب علاوة، "الجوانب القانونية لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في القانون الدولي المعاصر"، مجلة الجيش، العدد 394، مאי 1996، ص 11.

2- بيان حقوق الإنسان 10 ديسمبر 1948:

تم إصدار إعلان حقوق الإنسان ومنع، التعذيب وجاء فيه لا أحد يوضع موضع التعذيب أو يعامل بسوء المعاملة أو يعاقب بعقوبة قاسية¹، حيث تضمنت مادته الخامسة: " لا يتعرض أي فرد للتعذيب أو عقوبات أو معاملات وخيمة غير إنسانية".

3- اتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بأسرى الحرب 1949:

تحتوي اتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بأسرى الحرب الصادرة في 12 أوت 1949 على 135 مادة تحدد من خالها كل ما يتعلق بأسرى الحرب وكيفية التعامل معهم من القبض عليهم إلى غاية إطلاق سراحهم وقد بدأ العمل بها ابتداء من 21 أكتوبر 1950 أما المحاور الكبرى التي أقرتها الاتفاقية حول أسرى الحرب نذكر منها:

- وضع علامة بارزة "أسرى الحرب" في موقع الأسرى.
- يتم حصر أعداد الأسرى ومراجعة دوريا.
- ينشأ برنامج للعناية بأمن وصحة الأسرى.
- يجب أن تعلن وتنشر نسخ من اتفاقية جنيف في معسكرات الأسرى بلغتهم.
- حماية الأسير من انتقام غيره، وتعريفه بإجراءات التبليغ عن أي تهديد.
- يسمح لقوة الحماية من مسؤولي الصليب الأحمر الدولي لزيارة الأسرى ومقابلتهم للتعرف عن حالتهم.
- يتم إجراء الكشف الطبي شهريا على الأسرى لإقرار صلاحيتهم للعمل، وتقدم لهم الخدمة مجانا، ويلقى الأسرى من المصابين والمرضى نفس العناية الطبية لأفراد القوة الآمرة.
- يسمح للأسرى بإرسال رسالتين أو أربع بطاقات لذويهم مجانا. ويمكن استلام أي عدد من الرسائل.
- أعمال الانضباط والنظام لا تؤول إلى الأسرى ولا يمارسونها.

¹ - عبد الجيد عمراني، جان بول سارتر والثورة الجزائرية، مكتبة كنزة، باتنة، (ب. ت)، ص 96.

- وجود قيود صارمة على الأعمال التي يسمح بتكليف الأسرى بأدائها، وعدم تكليفهم بالعمل كخدم خاص للعسكريين، إذ لا تتعدي أعمالهم عشر ساعات في اليوم، ويسمح لهم بالحصول على راحة ملءة ساعة ليتقادموا للغذاء.

- اتخاذ إجراءات لإنشاء ملفات سرية تحتوي على شكاوى الأسرى، ولا يجب أن يعقب الأسير على شكاوه.

كما توجد قواعد عدة تحكم في معاملة أسرى الحرب المعروفة بالقيم الإنسانية والتي يجب أن يتحلى بها كل عسكري والمتعارف بها دوليا.

ويتوجب على الدول الموقعة على الاتفاقية الالتزام بما في جميع الظروف حسب ما جاء في المادة الأولى من الاتفاقية وذلك من أجل ربط هذه القوانين والأعراف الدولية بالقيم الإنسانية¹.

كما نصت المادة الثالثة من هذه الاتفاقية على احترام المبادئ الإنسانية في أي نزاع مسلح ذي طبيعة غير دولية تدور أحدها في إقليم أحد الأطراف المتعاقدة فكل طرف في النزاع ملزم بتطبيق كحد أدنى الأحكام التالية:

أ- الأشخاص غير المشاركين في النزاع من فيهم أعضاء القوات المسلحة الذين تخليوا عن أسلحتهم أو الذين أصبحوا غير قادرين على القتال بسبب المرض، الجرح، الاعتقال أو أي سبب آخر يجب معاملتهم معاملة حسنة إنسانية في كل الظروف ودون تمييز. فالأفعال التالية محظمة ضدهم:

* العنف ضد حياة الأشخاص وخاصة القتل بكل أنواعه، التشويه، المعاملة الإنسانية والتعذيب.

* الاعتداء على الكرامة الإنسانية وخاصة الإهانة والمعاملة المذلة.

* إصدار الأحكام وتنفيذها بدون محاكمة مسبقة صادرة عن محاكم شرعية تسمح بالضمانات القضائية الأساسية المعترف بها من طرف الشعوب المتقدمة².

ب- الجرحي والمرضى يجب جمعهم والاعتناء بهم، ويمكن لهيئة إنسانية محايدة مثل الصليب الأحمر الدولي تقديم خدماتها لأطراف النزاع.

¹ عمير بشير، "أسرى الحرب بين القوانين الدولية والقيم الإنسانية"، مجلة الجيش، العدد 477، أبريل 2003، ص 26.

² المرجع السابق، ص 24.

إن تطبيق الأحكام السابقة لا يؤثر على المركز القانوني لأطراف النزاع.¹

والثير للانتباه أن فرنسا كانت من الدول التي شاركت في وضع بنود هذه الاتفاقية بل كانت صاحبة الاقتراح في وضعها، وفي المقابل نرى واقعاً مناقضاً لذلك فيما قامت به من انتهاكات في الجزائر لبنيود هذه الاتفاقية.

4- اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في حالة الحرب 1949:

هذه الاتفاقية صدرت في 12 أوت 1949 خاصة بحماية المدنيين في حالة الحرب، تنص في مادتها الثالثة على معاملة المعتقلين معاملة إنسانية دون تمييز ديني أو عرقي أو جنسي. وعدم المساس بحياة المدنيين المعتقلين خاصة القتل بأشكاله المختلفة وتشوه الجسم، والمعاملة القاسية والتعذيب.

- اختطاف الأشخاص.

- المساس بكرامة الأفراد، خاصة المعاملات الدينية والحقيرة .

- إصدار أحكام وتنفيذها دون محكمة مسبقة من طرف محكمة عادلة تحترم الضمانات القانونية المعترف بها لدى الشعوب المتحضرة.

- استقبال المرضى والجرحى لإسعافهم.

5- اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية 1968:

كما وضعت الجمعية العامة للأمم المتحدة منع سريان التقادم على جرائم الحرب والجرائم المترتبة ضد الإنسانية بقرار رقم 2391 (د-23) الصادر في 26 نوفمبر 1968، والتي اعتمدت وجاءت بسبب خلو المواثيق والاتفاقيات المتصلة بملاحقة ومعاقبة من تسبيوا في جرائم الحرب والجرائم المترتبة ضد الإنسانية، وافتتحت بأن المعاقبة الفعالة عنصر هام لتفادي وقوع تلك الجرائم وحماية حقوق الإنسان، والحرمات الأساسية، وتعزيز السلم والأمن الدوليين. والتي نصت المادة الأولى منها على أنه: لا يسري أي تقادم للجرائم التي ارتكبت ضد الإنسانية بغض النظر عن زمن ارتكابها وتمثل هذه الجرائم في:

- جرائم الحرب الواردة في النظام الأساسي لمحكمة نورنبورغ الدولية الصادرة في 08 أوت 1945.

¹ - محمد بجاوي، الثورة الجزائرية والقانون 1961-1960، ت: علي الحش، دار الرائد للكتاب، الجزائر، ط 2، ص 282.

- الجرائم المترتبة ضد الإنسانية سواء في زمن الحرب أو في زمن السلم و الوارد تعريفها في النظام الأساسي لمحكمة نورنبرغ الدولية¹.

ويمكن تصنيف جرائم حقوق الإنسان التي ارتكبها فرنسا في الجزائر منذ الاحتلال من خلال تلك القوانين إلى أربعة أنواع هي:

1- جريمة ضد السلم:

ونص عليها ميثاق محكمة نورنبرغ سنة 1945 وتم تعريفها بما يلي "التخطيط والتحضير والمبادرة لخوض حرب عدوانية أو لحرب تنتهك المعاهدات أو الاتفاقيات أو الضمانات أو الاشتراك في خطة عامة أو مؤامرة لفعل ذلك" وقد ارتكبت فرنسا هذه الجريمة عند اجتياح قواتها للأراضي الجزائرية عام 1830 وإحداث تغيير كبير في معلمها، وما قامت به من اعتداء على الجزائريين وممتلكاتهم، و تعرضوا من خلالها للقصف والأعمال العسكرية وقامت بها خلال الثورة التحريرية عندما قصفت ساقية سيدى يوسف في شمال تونس في 08 فيفري 1958، وقتلت الآلاف من الأبرياء من اللاجئين الجزائريين والمدنيين التونسيين².

2- جريمة ضد الإنسانية:

تعني هذه الجريمة سلسلة من الأفعال التي ترتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي، موجه ضد السكان المدنيين مع العلم بالهجوم. وعادة ما تقدم النصوص الدولية تعريفات لهذه الجريمة تتضمن الأفعال التي تدخل في هذا الإطار. فمثلاً تضمن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998 في المادة السابعة منه تعريفاً يقول: "أكما أفعال معينة مثل القتل العمدى والإبادة والتعذيب والاسترقاق والإخفاء والاغتصاب والاستعباد الجنسي وما إلى ذلك، إذا ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم." ولقد ارتكبت فرنسا هذه الجريمة في الجزائر مثل التعذيب والقتل والتهجير والاعتقال غير الشرعي والاضطهاد لأسباب سياسية أو دينية أو عرقية فردية أو جماعية³، حيث قامت مراكز خاصة للاستنطاق والتعذيب في كل مناطق الجزائر. وما جرى بها من سوء معاملة وإهانات، وتعذيب وقتل، وما ترتب عنها من آثار سلبية، دليل على ذلك. كما قامت بالإبادة والاسترقاق وإبعاد الجزائريين كإقامة المحتشدات، وبأعمال الإرهاب ضدهم طيلة فترة الاحتلال خاصة خلال الثورة التحريرية.

¹ - العايب علاوة، المقال السابق، ص 12.

² - عيساني علي، "جرائم فرنسا في الجزائر وحقوق الإنسان"، مجلة أول نوفمبر، العدد 172، ديسمبر 2008، ص 25.

³ - المقال السابق، ص 26.

3- جريمة حرب:

وتعني تلك الانتهاكات لقوانين الحرب أو القانون الدولي الإنساني التي تعرض شخصا للمسؤولية الجنائية الفردية. وعرفها ميثاق محكمة نورنبرغ العسكرية الدولية لسنة 1945 بأنها: "انتهاكات قوانين الحرب وأعراوها بما في ذلك قتل مدنيين في ارض محتلة أو إساءة معاملتهم وإبعادهم، قتل أسرى حرب أو إساءة معاملتهم، قتل رهائن، سلب ملكية خاصة والتدمير غير الضروري عسكريا، ويضاف إلى هذا المعنى أي جريمة أخرى غير هذه الجرائم تقرفها سلطات الاحتلال وأفرادها ضد المدنيين في المناطق المحتلة".¹ وقد اقترفت فرنسا هذه الجريمة في الجزائر أثناء فترة احتلالها ومن الأمثلة عليها: تسلیط القمع على السكان مثل معركة الجزائر 1957. وقمع السكان وقتل الكثير من جراء عملية التعذيب وإعدام الكثير من المجاهدين بعد التعذيب مثل ما حدث في المعتقلات ومراكز الفرز والعبور التي أنشأتها السلطات الفرنسية، ومقرات المكتب الثاني، ومقرات الوحدات العسكرية الفرنسية ومقرات الشرطة.

4- جريمة إرهابية:

رغم أنه لا يوجد حتى الآن مفهوم قانوني للإرهاب في إطار القانون الدولي الإنساني. وليس هناك تعريف فقهي متفق عليه للإرهاب، إلا أن العديد من الأفعال توظف حاليا بأنها جريمة إرهابية محظورة بشكل مطلق، التي تفهم بأنها فعل يبعث الذعر وينشئ خطرا عاما يهدد عددا غير محدد من الأشخاص، ويعتمد على أساليب وحشية. وقد شهدت الساحة الجزائرية هذه الأفعال ومنها العنف في شوارع المدن والقرى والقتل العمدي للمدنيين والاستلاء بصورة غير شرعية على الممتلكات. فالجريمة الإرهابية التي قامت بها فرنسا في الجزائر ارتبطت بدوافع سياسية كمحاولة الإبقاء على احتلالها لهذا البلد، وإجهاض المقاومة، ومنع الأهالي من الانخراط فيها. ومنعهم من النضال والمطالبة بحقوقهم مثل ما حدث في مظاهرات المهاجرين الجزائريين في 17 أكتوبر 1961 بباريس، أو غيرها من الغايات السياسية ويندرج موت الآلاف من الجزائريين بهذه الطريقة تحت خانة هذه الجريمة، حيث استهدفت الآلة العسكرية الفرنسية المدنيين بوحشية.².

الأدلة المادية على الجريمة:

يمكن حصر الكثير من الأدلة المادية على الجرائم التي ارتكبها فرنسا في الجزائر وفي حدود موضوعنا سنتناول ما تعلق بالاعتقال والتعذيب. فما من أحد يتجاهل أو ينكر اليوم تلك الألوان من

¹ - نفسه، ص 26.

² - نفسه، ص 27.

التعذيب المنظم، والقتل العمدى والإعدامات بدون محاكمة، وبتر أعضاء الجسم وغسل الدماغ، والموت البطيء في الززانات، وردم الناس فرادى وجماعات أحياء في المطامير، والقتل العمدى الذى كان يتم بعدة صور منها القتل بالرصاص أو تسلیط الكلاب على المعتقل فينهشونه حتى الموت، أو بأساليب مختلفة للتعذيب حتى الموت¹، وهذا ما تناولناه من خلال شهادات المعتقلين في مراكز التعذيب والمعتقلات بالإضافة إلى ما هو موثق في عدد من المصادر التاريخية. وشهادات واعترافات جنرالات وضباط وجندى الجيش الفرنسي إضافة إلى شهادات بعض الفرنسيين من النخبة المثقفة وذوى الضمائر الحية الذين كانوا شهدوا عيان على ما ارتكبه فرنسا من جرائم في حق الجزائريين.

ونذكر بعض الشهادات والاعترافات الفرنسية منها على سبيل المثال ما اعترف به الجنرال

"Massu" رئيس جهاز المخابرات الفرنسية السابق بالجزائر لجريدةلوموند "Le Monde" الفرنسية في العدد 23 الصادر في نوفمبر 2000 عندما قال: "لقد حان الوقت لفرنسا لكي تعترف بما قامت به في الجزائر وتدينها. لقد كانت هناك عمليات تعذيب وإعدامات سريعة كانت تمارس بطريقة روتينية خلال حرب الجزائر (1954-1962). ومن أساليب القتل الانفرادي التي مورست في الجزائر القتل بواسطة الكلاب، الموت البطيء، رمي الأشخاص من فوق الجسور، الرمي من طائرات الهيليكوبتر، الرمي في بئر ثم يردم عليه أو يملأ بالماء". وقد أبدى Massu تأسفه الكبير على المهمة التي كلف بها ونفذها والتي كان يراها مؤسفة بالنسبة إليه².

واعترافات الجنرال "اوسراريس" في قضية اغتيال العريبي بن مهيدى وعلى بومنجل وقتل الكثير من الجزائريين عن طريق التعذيب. وشهادة مصور الجيش الفرنسي خلال الثورة التحريرية "مارك غرانقير" صاحب كتاب "النساء الجزائريات"، حيث كان شاهد عيان على ما قام به الجيش الفرنسي في مناطق عديدة من الشرق الجزائري منها: عين ترزي، برج خريس، وسوق أهراس وكان مرافقا لفرقة المشاة من مارس 1960 إلى فيفري 1962 مكلفا بالتصوير في الدوريات والخرجات، ويصفها بالحرب العbhية ويقول مارك غرانقير: "لقد لمست نبرة الاحتقار والازدراء لدى الضباط الفرنسيين حيال السكان وخاصة النساء واللائي كن ضحية خطاب عنصري غير معقول. وكنت شاهدا على هذا الخطاب العنصري في أوساط الضباط خاصة." كما أضاف قائلا: "أن هناك استعدادا لإبادة الجميع؛

¹ - عمر سعد الله، القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي في الجزائر، دار هومة، الجزائر، (ب.ت)، ص 178.

² - Le Monde, 23 Novembre 2000, In Internet, www.Algeria-watch.fr/article (1954-1962).

لأن من كانوا أمامهم يعترونه حيوانات لا آدميين." كما كان شاهدا على أن الكثير من الجزائريين قتلوا بالرصاص وتم تصويرهم، كما مورس التعذيب بشتى الوسائل والأساليب الجهنمية¹.

والتعذيب والقتل أثناء الثورة لم تكن هفوات كما يدعى قسم كبير من أجهزة الإعلام والقيادات المتواطئة معها من الطبقة السياسية والمجتمع المدني بفرنسا. فمن المسؤول عن قتل مليون ونصف المليون شهيد؟ ومن يعوض الجزائري عن المفقودين والأيتام والأرامل وعشرات الآلاف الذين كانوا في المعتقلات²، والتشويهات الجسدية التي مازالت شاهدة إلى يومنا هذا في أجساد الكثير من الجزائريين، منهم من التقينا بهم من جراء التعذيب في المعتقلات ومراكز التعذيب.

وهناك شهادات تثبت تورط مسؤولين كبار في السلطة الفرنسية منها ما صرح به المؤرخ الفرنسي "بنيامين سطورا" بالمركز الثقافي الفرنسي بقسنطينة خلال زيارته للصالون الدولي للكتاب في شهر نوفمبر 2010. وهو الذي أعد فيما حول حياة الرئيس السابق "فرانسوا ميتان" الذي كان وزيرا للداخلية ووزيرا للعدالة خلال الثورة التحريرية اتهمه مباشرة على أنه هو الذي منح الضوء الأخضر لإعدام كبار مسؤولي الثورة الجزائرية بصفته وزيرا للعدالة آنذاك، وأولهم الشهيد أحمد زيانة وأحصى ما يزيد عن 200 حالة إعدام شنق، الكثير منها وقع خلال حمل ميتان لحقيقة العدالة.³

يقودنا التحليل السابق إلى أن فرنسا مارست جرائم حرب في الجزائر، وارتكبت انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني ولقانون حقوق الإنسان وقانون الاحتلال؛ لأنها جميعاً تكشف معاملة إنسانية سوءاً كان من العسكريين أو المدنيين. ومن خلال الشهادات والمصادر التاريخية والوثائق الأرشيفية التي اعتمدنا عليها. وبالتالي ضرورة اعترافها بجرائمها في الجزائر والاعتذار الرسمي للشعب الجزائري. وتعويض الضحايا لأجل إذابة الجليد في العلاقات الجزائرية الفرنسية، والتוטر السائد منذ الاستقلال إلى يومنا هذا خاصة في السنوات الأخيرة، وإقامة علاقات ثنائية مبنية على أساس المصلحة المشتركة مع الحفاظ على الذاكرة الجماعية التي تربط بين الشعبين وصيانتها

¹ - ح.ص، "صور الجيش الفرنسي، مارك غرانمير يقدم شهادته للخبر (ضباط فرنسيون كانوا يعنون الجزائريين بالحيوانات وعلى استعداد لإعادتهم) "، جريدة الخبر، العدد 6053، 11 جويلية 2010، ص 19.

² - محمد العربي ولد خليفة، "المذابح الكولونيالية في الجزائر"، مجلة الجيش، العدد 424، نوفمبر 1998، ص 22.

³ - ب، عيسى، "بنيامين سطورا يتهم من قسنطينة (فرانسوا ميتان متورط في جرائم إعدام الثوار الجزائريين) "، جريدة الشروق اليومي، العدد 3108، 07 نوفمبر 2010، ص 05.

